المحاضرة
تفسير قوله تعالى _ ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا...

لفضيلة الشيخ
عبيد الجابري

تونس في: 2009-07-01

بسم الله الرحمان الرحيم

إنّ الحمد لله نحمده و نستعينه و نستغفره و نعوذ بالله من شرور أنفسنا و من سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له و من يضلل فلا هادي له و أشهد أن لا اله إلا الله وحده لا شريك له و أشهد أن محمدا عبده و رسوله

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اتَّقُواْ اللّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلاَ تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴾

[آل عمران: 102].

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُواْ رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُواْ اللّهَ الَّذِي تَسَاءلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ [النساء: 1].

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيدًا * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾

[الأحزاب: 70-71].

أما بعد

فإنّ أصدق الحديث كتاب الله و خير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم و شرّ الأمور محدثاتها و كل محدثة بدعة و كل بدعة ضلالة و كل ضلالة في النار

ثمّ أما بعد

فإنّ موضوع الكلمة كما قرأتم عنه و سمعتم هو من الأهمية بمكان و كيف لا يكون كذلك و الآية التي هي عنوان الكلمة قد ذكرها الحقّ سبحانه و تعالى ضمن خمس آيات أو ست من سورة الروم و قد ضمّنها سبحانه وتعالى جملة من الأدلة على كمال غناه و كمال قدرته و عظيم سلطانه و ذلكم أيّها المسلمون و المسلمات هو دليل على أنّه سبحانه و تعالى كما أنّه لا شريك له في ملكه

كذلك يجب أن يفرده العباد بالعبادة بدأ سبحانه و تعالى تلكم الآيات العظيمات بقوله جل و على:

﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَكُم مِّن تُرَابٍ ثُمَّ إِذَا أَنتُم بَشَرٌ تَنتَشِرُونَ﴾ [الروم: 20] و

ختمها جلّ في علاه بقوله﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَن تَقُومَ السَّمَاء وَالْأَرْضُ بِأَمْرِهِ ثُمَّ إِذَا دَعَاكُمْ دَعْوَةً مِّنَ الْأَرْضِ إِذَا أَنتُمْ تَخْرُجُونَ﴾ [الروم: 25] و هذه المسألة أعني مسألة إقامة الحجة على الخلق بما يقرّون به من أفعاله على أن يقرّوا له سبحانه و تعالى بأنّه المعبود وحده فإذا هذه الآيات و ما في معناها يتلخّص ما دلّت عليه في أمرين:

- **الأمر الأوّل**

إقرار المشركين بتوحيد الربوبية و هو توحيده سبحانه و تعالى بأفعاله التي منها الخلق و الرزق و الملك و التدبير فيعلم بهذا أنّ من يقرّر أنّ الخلاف بين النبيّين و أممهم كان في توحيد الربوبية فقائل هذه المقولة هو أحد رجلين: رجل جاهل بكتاب الله و سنّة رسوله صلى الله عليه و سلّم و جاهل كذلكم بدعوة محمد صلى الله عليه و سلّم و دعوة من سبقه من إخوانه النبيين و المرسلين

و رجل صاحب بدعة و ضلال يريد أن يحرف الناس عما ارتضاه لهم مولاهم من التوحيد و السنّة يريد أن يحرفهم إلى البدعة و الضلال و الهوى فهذا و ذاك حرب على أهل الإسلام و السنّة و إن كان الأوّل أخفّ و يرجى أنه إذا استبان له الحق يقبله و أما الآخر هو الثاني فهذا ليس به حول و لا قوة و من يهتدي منهم بعد أن تستبين له سبيل المؤمنين قليل و قليل جدا لأنّهم قد غلبت عليهم الشقوة و استحوذت على قلوبهم الشبهة فرضوا أن يسلكوا سبيلا غير سبيل المؤمنين

- **الأمر الثاني**

وجوب إخلاص الدّين لله سبحانه و تعالى و أساس ذلك أن يُفرد جلّ و على بالعبادة و هذا التوحيد هو الذي كانت فيه الخصومة بين النبيين و المرسلين و أممهم و من أجله كانت النبوّات و من أجله أنزل الله الكتب و من أجله أقام الله سبحانه و تعالى سوق الجهاد و من أجله كان النّاس فريقا في الجنّة و فريقا في السعير فإذا تقرر هذا فلننتقل إلى الآية التي هي قاعدة هذه الكلمة يقول سبحانه و تعالى:

﴿ و مِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجاً لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [الروم: 21]

هذه الآية ملخّص ما تضمّنته أنّ الله سبحانه و تعالى من عظيم منّته و سابغ نعمته وواسع فضله و رحمته أن جعل لبني البشر أزواجا من أنفسهم توافقهم في الطباع فلو كانت الزّوجة أو الزّوج من جنس آخر لما تمّ التآلف و التوافق و الانسجام و التعاون على ما يراد من حكم النكاح و مصالحه يوضّح هذا قوله صلى الله عليه و سلّم "الأرواح جنود مجنّدة ما تعارف منها ائتلف و ما تناكر منها اختلف"

الأمر الثاني الذي هو من مضمون ما دلّت عليه هذه الآية الكريمة أنّ النكاح و المراد به النكاح الصحيح الذي استوفى أركانه و شروطه وفق ما سنّه الشّرع مبني على مصالح و حكم و منافع يتبادلها الزّوجان و أنّه ليس الغرض منه مجرّد متعة يقضيها كلّ واحد من صاحبه بل الأمر فوق ذلك هي منافع دينيّة و دنيويّة ألم تسمعوا أيّها المسلمون و المسلمات إلى مولاكم جلّ و على إذ يقول ﴿ لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾ فالسكنى سكنى كل من الزّوجين إلى صاحبه التي هي الاستقرار النفسي و طمأنينة القلب و انشراح الصّدر مع ما يسود بينهما من التآلف و التعاون و البرّ برّ كلّ منهما بصاحبه و إلفه و إنسه به كلّ ذلك و غيره مما جاءت به النصوص يؤكّد ما أسلفناه من أنّه ليس المراد من الزّواج هو مجرّد قضاء الشهوة قضاء الوطر و من هنا ننبه من حضرنا من المسلمين و المسلمات و من يستمع إلى هذه الكلمة بعد مسجّلة إلى ثلاث مسائل:

المسألة الأولى فيما يحقق ما أشار إليه ربّنا سبحانه و تعالى في هذه الآية

المسألة الثانية في حِكَم النكاح و مصالحه و منافعه

والمسألة الثالثة وصايا نختم بها الكلمة إن شاء الله تعالى

1. المسألة الأولى

أسلفنا أيّها المسلمون و المسلمات ما أظنّه لم يغب عن أذهانكم من الإشارة إلى حِكَم النكاح و مصالحه و منافعه و الحديث الآن في الطريق الذي يحقق للمسلمين و أنا أقول للمسلمين لأنّه ليس لنا حاجة بالحديث إلى غير المسلمين لأنّهم ليسوا منا و لسنا منهم أقول أنتم تعلمون أنّ كلّ بناء يراد له الدّوام و النجاح و تحقيق أغراضه لابدّ له من أسس تكفل له الاستمرار في أداء ما يطلب منه و الاستمرار في تحقيق أغراضه و مصالحه و هاكم أيّها المسلمون و المسلمات بعض ما استقرأناه من كتاب ربّنا و سنّة نبيّنا صلى الله عليه و سلّم في هذا الشأن:

الطريق الأوّل

حسن الاختيار و كيف يكون حسن الاختيار و أظنّكم تعلمون أنّ هذا الباب مردّه إلى الزّوجين أما الرجل فهو كفيل نفسه و أمّا المرأة فينوب عنها وليّها و هو المسؤول عنها في الدنيا و الآخرة و حسن الاختيار هذا ينبني على الاستقامة استقامة الدّين و استقامة المعاملة قال صلى الله عليه و سلّم "إذا أتاكم من ترضون دينه و خلقه فزوّجوه إن لم تفعلوا تكن فتنة في الأرض و فساد عريض و في رواية كبير و الحديث صحيح أو حسن بمجموع طرقه و الذي يتأمّل هذا الحديث يظهر له أنّه يجب أنّ يتوفّر في الخاطب أمران أحدهما أن يكون مرضي الدين و الآخر أن يكون مرضي الخلق و الحكمة في ذلك أنّه بالرضا عنه في دينه يُحسن ما بينه و بين ربّه و بالرضا عنه في خلقه يُحسن المعاملة مع غيره و أقرب من يُحسن معه المعاملة بعد الوالدين زوجه يوضّح هذا قول عائشة رضي الله عنها و قد سألها رجل أزوّج ابنتي بمن؟ قالت بمن يتقي الله فإنّه إن أحبّها أكرمها و إن سخطها لم يظلمها أقول صدقت رضي الله عنها فإنّه باستقراء الحوادث الزوجيّة التي خُرّبت بها البيوت تبيّن أنّ سبب ذلكم خلل في الاختيار إمّا أنّ الرّجل ليس مرضي الدّين و من أساء فيما بينه و بين ربّه فلا يتورّع أن يسيء فيما بينه و بين عباد الله بل إساءته مع أقرب النّاس إليه أكثر أو أنّه غير مرضي الخلق فهو سيء المعاملة, هذا في جانب الرّجل فماذا في جانب المرأة؟ هاكم البيان أيّها المسلمون ممن جعله الله سبحانه و تعالى معدنا للبيان قال صلى الله عليه و سلّم " تنكح المرأة لحَسَبِها و مالها و جمالها و دينها فاضفر بذات الدين تربت يداك" فانظروا هذه الوصيّة الجامعة ممن آتاه الله جوامع الكلمة أعني محمّدا صلى الله عليه و سلّم فإنّه ضمّن هذه الوصيّة شيئين أحدهما الإخبار عن واقع الرّجال و ما من أجله يرغبون في النساء و هي المال و الجمال و الحسب و الدّين و ثانيا الحضّ على الجملة الأخيرة و ذلكم و الله أعلم لأنّه يقلّ من يتفطّن إليها و يعيرها الاهتمام فاضفر بذات الدّين تربت يداك فإذا انظمّت هذه إلى من هو مثلها في الرّضا بدينه و خلقه سعدت الحياة الزوجيّة و أدّت أغراضها و منافعها التي أناطها بها الشّارع فإنّ ذات الدّين تعين زوجها إذا عجز و تذكّره إذا نسي و تفطّنه و تنبّهه إذا غفل بل هي مظنّة إلى أن تقف معه في أفراحه و في أتراحه, تسرّ لسروره و تفرح لفرحه كما أنّها تتألّم لآلامه فهي إذا معه حين يحتاج إليها في الرّخاء و الشدّة و كفى مثلا سيدّة هي أوّل من آمن بمحمّد صلى الله عليه و سلّم أعني خديجة بنت خويلد الأسديّة رضي الله عنها و أرضاها فهي أولّ من أسلم و أوّل من سبق إلى الإيمان كيف كانت مواقفها مع رسول الله صلى الله عليه و سلّم؟ فلكلّ امرأة تؤمن بالله و

اليوم الآخر و تحسن العشرة و المعاملة في تلكم الأم رضي الله عنها الأسوة الحسنة.

الطّريق الثاني

استشعار كلّ من الزوجين أنّ صاحبه أمانة في عنقه حتى يؤدّي ما عليه لصاحبه من الحقوق تقرّبا إلى الله سبحانه و تعالى و تقوى له, قال تعالى ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ﴾ [البقرة: 228] و قال صلى الله عليه و سلّم "و الرّجل راع في أهل بيته و هو مسؤول عن رعيّته و المرأة راعية في بيت زوجها و ماله و مسؤولة عن رعيّتها كلّكم راع و كلكم مسؤول عن رعيّته" هذا هو اختصار الحديث فإذا استشعر كلّ منهما ساد الإنصاف و العدل و الأمانة و مراقبة الله سبحانه و تعالى أعني أنّ كلّ منهما يراقب الله سبحانه و تعالى في صاحبه و يحفظه في الغيب و الشّهادة.

الطّريق الثالث

استعمال العفو و الصفح و المسامحة

كثير من الأزواج ينظمّ إلى الآخر و هو معدّ في نفسه أن ينتقم من الآخر و أن يحاسبه إذا أخطأ في حقّه فهذا مدخل من مداخل الشّيطان و كان الواجب أن يتفاءل كلّ منهما و أن يستبشر كل منهما خيرا فإذا قصّر أحد الزوجين في حقّ الآخر فينبغي لصاحب الحقّ أن يعامله بالصبر و سعة الصدر و لا مانع أن يناقش صاحبه باللين و الرّفق و الحسنى فقد يكون تقصيره هذا منشأه الغفلة أو النسيان أو الجهل فيفوء إلى رشده و يؤدّي ما كان قصّر فيه أو يتبين عجزه فيرحمه الآخر و يسامحه و له عند الله سبحانه و تعالى خير الخلف, من ترك شيئا لله عوّضه الله خيرا منه في هذا المعنى أحاديث بعضها يشدّ بعضا و بهذا تكون منهما إن شاء الله تطبيق للآية ﴿ وَقُل لِّعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنزَغُ بَيْنَهُمْ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلإِنْسَانِ عَدُوّاً مُّبِيناً ﴾ [الإسراء: 53]

الطّريق الرابع

طريق القوامة و الرآسة

فيجب على المرأة أن ترى الرّجل و هذا حكم الله أن ترى أنه القيّم على البيت كلّه عليها و على أولادها و بناتها و أنّ المسؤوليّة الأولى عليه و يجب عليه هو أن يستشعر عظم هذه المسؤولية و أن يبني قوامته على العدل و الإنصاف و حسن الرّعاية و حسن التربية و حسن التّوجيه بما تكون به النشأة الصّالحة لبيته في الدّين و الدّنيا و الآخرة و يجب عليه أن يعدّ المرأة عولا له فالتوجيه العامّ و التربية العامّة و الأمر و النهي العام للرّجل و هي معاونة و مساعدة له و عبارة لعلها أخصر الرجل في التكاليف و الكسب عليه ما كان خارج البيت يهيّأه و يوقّره بالحلال و هي عليها ما داخل البيت فإذا قامت المرأة بما عليها من حقّ التعاون مع الرجل فيما يصلح البيت و يقيمه على ما يحبّه الله عزّ و جلّ من أمور الدّين و الدنيا فلتستبشر خيرا قال صلى الله عليه و سلّم" إذا صلّت المرأة خمسها و صامت شهرها و أطاعت بعلها و حفظت فرجها قيل لها أدخلي من أبواب الجنّة شئت" هذه بعض الأمور التي تحقق ما تضمّنته الآية من امتنان الله سبحانه و تعالى بالمودة و الرّحمة و جعل بينكم مودّة و رحمة

2. المسألة الثانية

فيما أودعه الله سبحانه و تعالى النكاح من حكم و منافع قال صلى الله عليه و سلّم" يا معشر الشّباب من استطاع منكم الباءة فليتزوّج فإنّه أحصن للفرج و أغضّ للبصر و من لم يستطع فعليه بالصوم فإنّه له وجاء" فهذا الحديث أيّها السامعون من المسلمين و المسلمات تضمّن أمرين من أوامر النبي صلى الله عليه و سلّم:

أحدهما حضّ القادرين من الشّباب على الزّواج و من هنا فإنّه يجب على هؤلاء النكاح ما داموا قادرين و يخشون على أنفسهم العنت و ذكر العلّة في ذلك فإنّه أحصن للفرج و أغضّ للبصر و هذا تنبيه إلى إحدى الحِكَمْ و المنافع التي أودعها الله في النّكاح الإعفاف و الإحصان و الصّيانة صيانة الفرج و المجتمع فالنكاح إذا وقاية للأمّة من انتشار الرذيلة السلوكيّة العظيمة و هي الفاحشة

الأمر الثاني أمر العاجزين عن الزواج من الشباب بالصيام فإنّه وقاية له الحِكْمَة الثانية هي في تكثير المجتمع الإسلامي و في هذا وصايا منه صلى الله عليه و سلّم منها" تناكحوا تناسلوا فإنّي مكاثر بكم الأمم يوم القيامة" و منها "عليكم بالودود الولود" قد يقول قائل تعرف الودود بذكرها الحسن لكن كيف تعرف الولود نقول معرفة ذلك بمعرفة نسوتها هذا معروف عند النّاس بيوت نسوتها

كثيرات الولادة و بيوت نسوتها قليلات الولادة فأصبح الأمر ميسورا و سهلا و لله الحمد و المنّة. هذه بعض المصالح بالإظافة إلى ما تقدّم في الآية فماذا من الوصايا؟

❖ **أولا**

الوصيّة العامّة لأولياء الأمور و للنساء بتخفيف المهر فإنّه مما كانت به العنوسة في البيوت و السبب فيها هو عزوف أو عجز كثير من النّاس عن الزّواج و ربّما ذهب بعضهم إلى خارج البلاد فوقع في شراك أسر فاسدة السبب في ذلك هو غلاء المهور و يشتدّ الأمر إذا انضمّت إليه التكاليف الأخرى من الأثاث و الوليمة و الهدايا فلو كان هذا مكرمة لكان الأسبق إليه رسول الله صلى الله عليه و سلّم فكان صلى الله عليه و سلّم يصدق نساءه و يطلب صداقا على بناته في حدود أربعمائة درهم إلى خمسمائة درهم و أضنّها تعادل الآن عندنا حوالي مائة و خمسين ريال سعودي و قومنا لا ترضيهم الألوف المؤلّفة إلاّ من رحم الله و هذا مما يكدّر على الحياة الزوجيّة و يجعلها نَكِدَة و من ثمّ يكدّر الترابط الأسري الذي لم يكن إلاّ بهذا النكاح

❖ **الوصيّة الثانية**

وصيّة عظيمة و في الحقيقة ينفر منها كثير من النّاس لكن الواجب على كلّ مسلم و مسلمة أن يقبل حُكم الله عزّ و جلّ و أن يعتقد أنّه حقّ و إن لم يمكنه تطبيق هذا الحكم فإن أمكنه أن يستجيب له قولا و فعلا فهو المطلوب و إلاّ فليستجب له بالاعتقاد الصّادق أن ما حكم الله به في هذه المسألة حق و هذه الوصيّة هي في الحقيقة الوصيّة بالتعدد و نحن نوصي بهذا أولا لأن الله سبحانه و تعالى بدأ به فهو الأصل قال تعالى﴿ فَانكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاء مَثْنَى وَثُلاَثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تَعْدِلُواْ فَوَاحِدَةً ﴾ [النساء: 3] و هذه الآية ضمّنها الحقّ جلّ في علاه:

أوّلا الحضّ على التعدد مثنى و ثلاث و رباع و ضمنها ثانيا الاكتفاء بواحدة حين يرى المسلم أنّه لا قدرة له على العدل و العدل الواجب هو في المبيت و السكنى و النفقة و الكسوة يعدل في هذا و بهذا يظهر لكم أيّها المسلمون و المسلمات أنّ الاكتفاء بواحدة رخصة و ليس هو الأصل.

ثانيا أنّ كثيرا من البيوت تمتلئ بالنساء العوانس و منشأ هذا أمور منها أنّ بعض النّساء لا تحبّ أن تكون الثانية أو الثالثة أو الرّابعة تختار أن تكون عزبى عنوسة ولو فات عليها كما يقولون قطار الزّواج لو بلغت خمسين سنة في ذلك الوقت لا ينظر فيها أحد إذا هيّأ الله رجلا عمره ستّون سنة أو سبعون قد يكون و لهذا فإنّ الخطّاب الذين قد أتوا أهلها يعزفون عنها فلانة تردّ و لا تقبل لماذا؟

لا تحب التعدد و أمر آخر و هو أنّ كثيرا من الرّجال قد تستحكم به عاطفة أو أمور اجتماعية لا يحب أن يعدد نحن نقول إن كانت هذه المرأة زوجك لها مزايا تجعلك لا تعدد عليها تَبَرُّكَ بنفسها و مالها و بكل ما تريد منها و تقف بجانبك فلا بأس لك أسوة برسول الله صلى الله عليه و سلّم فإنّه لم يتزوّج امرأة على خديجة لأنّها أوّل من صدّقه و أعطته مالها حين حرمه النّاس و آزرته و ناصرته فإذا كانت هذه الزّوجة فيها مزايا ليست مزايا جنسية أو شكليّة لا, مزايا اجتماعيّة منها البرّ بك و بأهلك تعرف قدر الصغير و الكبير فلا بأس أمّا أن يستحكم الخوف الذي لا مسوّغ له, عنده قدرة و لكنه يحجم مع قدرته على ذلك فهذا خطأ

الأمر الثالث التعدد فيه مصالح عظيمة:

منها توسعة الرّوابط الأسرية فبدل أن يكون للرجل صهر في قبيلة أو عائلة يكون له أصهار شتّى

و منها كذلك تكثيف التناسل

و منها القضاء على العنوسة في البيوت أو التخفيف منها

و منها أنّ كثيرا من النّساء لا عائل لها ليس لها ولد و لا أب و لا أخ فخير كافل لها من النواحي الاجتماعيّة الزّوج فإذا تقدّم لك أيّتها المسلمة من يُرضى دينه و خلقه فنصيحتنا لك أن تقبليه و لا تردّيه و إن كنت الرّابعة فهو خير لك و قد كان نسوة رسول الله صلى الله عليه و سلّم يوم توفي عنهن و هن تسع يجتمعن عند ذات الليلة حتى يأتي رسول الله صلى الله عليه و سلّم و يكون الاستئناس ثمّ تنصرف كل منهن إلى بيتها فهل تستطعن يا مسلمات أن تفعلن هذا اليوم؟

إنّ كثيرا من النسوة حينما يتزوّج زوجها أخرى فإنّها تطيش و تشتطّ و يستبد بها الأمر إلى العداوة و البغض فهذا حرام يا أمة الله كون المرأة لا تحب أن يتزوّج زوجها أخرى هذه فطرة فهي تغار و لكن يجب عليها:

أولا

أن تقبل حكم الله و لا تتنكّر لحكم الله سبحانه و تعالى و إلاّ كانت آثمة عاصية لله و لرسوله صلى الله عليه و سلّم

ثانيا

لا يحلّ لها أن تغتنم هذا فرصة لأذيّة زوجها في نفسه أو ماله بأن تبذّر في ماله أو تؤذيه في بيته كلّما دخل عليها أو خرج أو أن تدعو عليه فلا يستجيب الله دعائها هي الظّالمة هي الآثمة فدعاؤها عليه بأن لا يوفّقه الله و لا و لا إلى آخره هذا من الإثم و لا يستجيب الله دعوة كان فيها إثم أو قطيعة رحم كما لا يحلّ لها أن تستعدي عليه السّفهاء و أهل الطّيش من أهلها و أهله و بهذا القدر

نكتفي من الحديث و صلى الله عليه و سلّم على نبيّنا محمّد و على آله و صحبه أجمعين.
.....(1)

بعض الأسئلة

1. يقول السائل: السلام عليكم و رحمة الله فضيلة الشيخ ما نصيحتكم إلى من لا يريد الزّواج

الشيخ:
أقول الزواج أو النكاح له أحكام منها الوجوب على من كان قادرا و يخشى على نفسه العنت فالنكاح واجب عليه ليعف نفسه و منها الندب فهو يندب في حقّ القادر الذي لا يخشى العنت على نفسه و هذا ينصح بأن يتزوج لما ذكرناه من الحِكم أو بعض الحِكم لكني لما لاحظت أنّ الوقت لا يتسع اكتفيت بما سمعته.

2. فضيلة الشيخ يقول السّائل أولاً إننا نحبك في الله عزّ و جلّ و ثانيا نود من فضيلتكم توجيه نصيحة حول ما هو منتشر من غلاء المهور و كثرة تكاليف الزّواج و كذلك التنبيه على بعض المنكرات الموجودة في بعض الأفراح من الغناء و لبس العاري و نحو ذلك

الشيخ:
أحبّك الذي أحببتنا من أجله و النصيحة قد تقدّمت في هذا مختصرة و المراد الإشارة لا بسط العبارة و أمّا ما ذكرته من المنكرات فأنا أوافقك على أنّها منكرات فالواجب على أطراف الزّواج أن يتعاونوا على المعروف و دفع المنكر و هذا الباب انفتح لأسباب منها مخالطة من هو غريب على البلد مع قلّة الوازع الديني عنده و هذه الخِلطة حصلت بالأسفار للأقطار كما حصلت عن طريق وسائل الإعلام و الإتّصاللات الأمر الثاني استبداد إحدى الأسرتين و هذا في الغالب يكون في جانب أهل المرأة يريدون من الطرب و الغناء و إحياء الليل ما يريدون و يضعف مدافعة ذلك من جانب الرجل فالواجب التعاون بين الطرفين على البرّ و التقوى و أن تكون الوليمة مختصرة و الجلسة مختصرة و أن يوقف فيها عند حدود الله سبحانه و تعالى و من ذلك إعلان النكاح و الضرب عليه

---

(1) مداخلة من المذيع

بالدفوف حتى يعلن الفرح و السرور و هذا لو طال ساعة أو ساعتين لا يزيد على ذلك أمّا أن تُجلب المغنيّات و المطربات و التفنن في ذلك بالألوف المؤلّفة فهذا من أعظم المنكرات و هذا هو من نوع المعاصي الغِنى بل يجلب إلى ذلك ألوان من الموسيقى كالعود و الدربكة و غيرها فالواجب على أطراف الزواج أن يتعاونوا على تحقيق المصالح الشرعيّة التي جاءت و عُرفت من الكتاب و السنّة و سيرة السلف الصّالح و يجب عليهم أن يدفعوا كل ما يخالف شرع الله سبحانه و تعالى و إن هوته النفوس و استحسنته فلا يترك السفهاء على ما هم عليه فإذا رغب أهل الزوج بمنكر يجب على أهل الزوجة أن يُنكروا عليه و أن يقاطعوا هذا الفرح يقولون نحن نأتيكم بامرأتكم حينما تشاءون و لا نحظر لكم هذا الفرح الذي فيه منكر.
أقول تكملة لجوابنا على السؤال السابق قد يكون جلب هذه الأشياء من جانب أهل الزوجة و هذا كما تقدّم في الغالب كذلك يجب على أهل الرجل أن يقفوا بشدّة و أن يقولوا لا نقرّكم على هذا و سنعلن أنكم أنتم الذين تتحمّلون المسؤوليّة.

3. أحسن الله إليكم هذا السّائل يقول هل يجوز أن يقترن سنّي برافضيّة؟

الشيخ:
الرّافضة كفّرهم الأئمّة و الحقّ أنّ من كانوا مع أبنائنا دراسة في الابتدائية فالمتوسّطة فالسنويّة قامت عليهم الحجّة لأنّهم خلال ثنتي عشرة سنة قرأوا القرآن و قرأوا حديث رسول الله صلى الله عليه و سلّم و عرفوا التوحيد و ما يضادّه فأنا أقول كفار و لا كرامة عندهم من كانت هذه حالهم و بهذا يظهر لكم أنه لا يجوز أن يتزوّج سنّي رافضيّة لأنّها ليست على دينه أبدا لكن إذا عُرفت من كانت على الرّفض و أعلنت براءتها من الرفض و لو إلى بعض النّاس و تعهّدت بأنّها تكون على السنّة و ظهر منها ذلك ظهر منها السنّة و لو على أيدي بعض النّاس فلا مانع من الزّواج منها و من هنا ننصح من ابتليت بالرّفض و عرفت أنّه باطل و كفر و أرادت التخلّص ننصحها أن تلجأ إلى المحاكم الشرعية تلجأ إلى وليّ الأمر ممثّلا في المحاكم الشرعية و الأمن حتّى يخلّصوها من أولياءها الرّافضة و من ثمّ تتزوّج رجلا سنيّا و أمّا أن تبقى رافضيّة بين أهلها فلا.

4. أحسن الله إليكم هذه المجموعة من الأسئلة تسأل عن نكاح المسيار و حكمه في الشرع

الشيخ:
أحفظ مقولة للشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله و أنا أعدّه من شيوخ الإسلام في هذا العصر كما أعد شيخه ووالد الجميع الذي مضى قبله الشيخ عبد العزيز بن باز كذلك أعدّه شيخ الإسلام في هذا العصر اتصلت به هاتفيا و سألته عن هذه المسألة فقال لا أفتي به و إذا نظرنا في زواج المسيار من أين اشتقّ المسيار عندنا معناه الزّيارة و لهذا يقول العامّة فلان يسيّر على فلان يعني يسير إليه و يزوره لأنّ الأصل المشي على الأقدام ولهذا إذا قيل أين فلان قالوا اليوم هو مسيّر يعني سائر إلى أناس يزورهم هذا أصل الاشتقاق و أمّا المصطلح الذي هو حادث فإنّ المراد منه أنّ الرّجل يزور هذه الزوجة متى شاء يعني ليس لها ليلة ليس لها قسم و إنّما يزورها متى شاء فهو ليس مسؤولا عن نفقتها و لا كسوتها و ليس مسؤولا عن أي شيء من أحوالها و إنّما العصمة ثابتة فقط له عليها و لهذا فإنّه قد يتركها أشهرا و قد يتركها سنين متى ما لذ و طاب على خاطره زارها و إلاّ تركها زواج المسيار و قد يأخذها من بيت أهلها ثمّ يقضي وطره منها و يعيدها قد يكون في نفس اليوم أو أي يوم فهذا العرف يمجّه هذا من وجه و من وجه آخر ليست في نكاح المسيار أو زواج المسيار نفس المصالح و الحِكم التي جعلها الله في النّكاح المعتاد فهو في الحقيقة أمر محدث و ننهى المسلمين و المسلمات عنه لكنّه إذا حدث فلا نقول إنّه باطل فنوصي من حدث لهم زواج المسيار أن يعدلوا بين نسائهم و يعطيها حقّها كالأخرى إن كانت عنده زوجة غيرها و إن لم تكن عنده زوجة غيرها فليضمّها إليه.

5. أحسن الله إليكم هذا السائل يقول هل يجوز لمن يبتعث إلى خارج بلاده أن يتزوّج بنيّة الطلاق؟

الشيخ:
المتفق عليه بين المسلمين فيما وقفنا عليه النهي عن النكاح إلى أجل باتفاق الطرفين فإذا اتفق الرّجل و المرأة على أنّ النكاح مؤقّت سنة سنتين ثلاث أو أشهر أو أيّام فهذا من نكاح المتعة الذي عليه الرّافضة إلى اليوم مخالفين إجماع المسلمين بل مخالفين النصّ و الإجماع و إنّما اختلف أهل العلم في هذا النكاح المذكور في السّؤال و هو نكاح مؤقّت من جانب الزّوج لا من جانب المرأة

فالجمهور على جوازه و غيرهم على تحريمه و قبل أن أرجّح في المسألة ما أرجّح أذكر أمور:ا

أولاّ

أليس هذا النكاح بهذه النيّة من الرّجل سبب لتضييعها و تضييع من خلّف منها من أولاد و ما أظنّ أحدا يقول لا و قد يتسبب الرّجل في قطع النسل من جانبه هو أو يغرّ المرأة فيعطيها أشياء تمنع الحمل هذه بلية أخرى فإن منع الحمل لا يجوز إلاّ بضرورة

ثانيا

ما الأصل في النكاح الدوام أو التوقيت الأصل فيه الدوام هذا الأصل أن يدوم إلاّ إذا حصل أمر من جانب الرّجل أو جانب المرأة يسوّغ الفراق فحينئذ يكون هذا أمر طارئ و لكن الأصل البقاء الأصل الديمومة في النكاح و لهذا فإنّ المرأة لو سئلت أيّ الأمرين أعجب إليه رجلّ يتزوّج –أيّ الرّجلين أعجب إليك – رجلّ يتزوّجك لفترة ثم ّيطلّقك و هو فيه و فيه من الجمال و له من المال و له و له كذا و رجل يريدك للبقاء معه فما ظنّكم؟ هل تختار الأوّل أو الثاني؟ تختار الثاني لأنّ المرأة الحاذقة العاقلة (.....)(2) الفَطنة لا تحبّ أن تكون كلّ مرّة تحت رجل أبدا تحبّ أن تبقى مع رجل على ما فيه من تقصير حتى يحكم الله و لهذا فإنّ النساء الحاذقات العاقلات ينفرن من رجل طبعه الطلاق على الدّوام ينفرن منه يقلن هذا يتلوّك (...) ما لي حاجة فيه لماذا؟ مالي حاجة فيه.

الأمر الثالث

يعلم مما تقدّم أنّ هذا غشّ للمرأة و الغشّ محرّم و بهذا تعلمون أني أرجّح تحريم هذا النكاح.

6. أحسن الله إليكم ما تعليقكم على الدّعوات التي تنادي إلى سفور المرأة و تبرّجها و مخالطتها الرّجال و إلغاء المحرم بدعوى تحرير المرأة و كيف يردّ على أصحابها؟

الشيخ:

أقول إذا انتكست الفطرة و تلوّثت العقول فلا تسأل عن تردّي المجتمع و سوء أحواله و هؤلاء لم تحكمهم السنّة لو كان الحاكم لهم السنّة لو كان الحاكم لهم هو

---

(2) علامة الحذف (...) في التفريغ كله للكلمات التي لم أتبيّنها

الدّين الحاكم عليهم هذا الدّين فما نادوا بهذا النداء و ما دعوا بهذه الدّعوة فهم متفلّتون لأنّهم أوّلا لم يتفقهوا في دين الله و إن كانوا منتسبي الإسلام و يصلّون و يصومون و يحجّون لكن لم يتفقّهوا في دين الله وفق الكتاب و السنّة و سيرة السلف الصالح.
و ثانيا انظم إلى هذا الاختلاط بالحضارات المفتونة الغربيّة و الشرقيّة فهالتهم و بهرتهم فنادوا هذا النداء و أطلقوا هذه الدّعوة فنحن أوّلا نحذر المسلمين من هؤلاء لأنّ هذا السبيل الذي ينادي به هؤلاء هو من أبواب جهنم و في حديث حذيفة الطّويل قال" دعاة على أبواب جهنم من أجابهم إليها قذفوه فيها قال فصفهم لنا يا رسول الله قال هم من بني جلدتنا و يتكلّمون بألسنتنا" فلا تستغربوا أيّها المسلمون و المسلمات أن ينادي بهذا النداء و يطلق هذه الدّعوات رجال و نساء منكم نشأ آباءهم و أمّهاتهم على خير تديّن و على الإسلام و السنّة لكن هؤلاء انفلتوا فهم من دعاة جهنم فلا تجيبوهم احذروهم
ثانيا أنصح هؤلاء الذين يطلقون هذه الدّعوة أن يتقوا الله في المسلمين و المسلمات و أن يعودوا إلى علماءنا الذين عرفوا بالرّسوخ في العلم و الفقه في الدّين و خالص النصح للأمّة و الاستقامة على السنّة و أن يجلسوا إليهم و أن يعرضوا عليهم الأمر و أن يأخذوا بفتواهم و أن يزدادوا فقها في دين الله قبل أن يلقوا الله عزّ و جلّ فيوقفهم للخصومة فيتحمّلوا أوزارهم و أوزار الذين فتنوهم و سلخوهم عن دين الله سلخوهم عن فريضة الله في الحجاب و سلخوهم و سلخوا النساء و جعلوهن يتمرّدن على المحارم أنصحهم بتقوى الله سبحانه و تعالى فإنّ الكيّس من دان نفسه و عمل لما بعد الموت و العاجز من أتبع نفسه هواها و تمنى على الله الأماني.

7. أحسن الله إليكم يقول السّائل يقول بعض النّاس تنوّع الجماعات الدعويّة ظاهرة (.....) في المجتمع الإسلامي فما تعليقكم على هذه المقالة

الشيخ:
أولا
نحن على ما ورثناه من أئمّتنا و علمائنا المعاصرين لنا و الذين سبقوا على الكتاب و السنّة و على فهم السلف الصالح فإذا نظرنا في الكتاب و السنّة وجدنا فيهما النصّ الصريح على أن يكون المسلمون جماعة واحدة لا جماعات قال الله

تعالى﴿ وَاعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ اللّهِ جَمِيعاً وَلاَ تَفَرَّقُواْ ﴾ الآية و نظيرها ما أخرجه أحمد و مسلم من طريق سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلّم قال" إن الله يرضى لكم ثلاثا و يسخط لكم ثلاثا يرضى لكم أن تعبدوه و لا تشركوا به شيئا و أن تعتصموا بحبل الله جميعا و لا تفرّقوا و أن تُناصحوا من ولاّه الله أمركم" الحديث و بيان هذا الاعتصام بحبل الله فيما أخرجه مسلم عن زيد بن أرقم رضي الله عنه قال" قام فينا رسول الله صلى الله عليه و سلّم يوما بغدير خُمْ فحمد الله و أثنى عليه و قال أمّا بعد ألا إنّي بشر يوشك أن يأتيني داعي ربّي فأجيب و إنّي تارك فيكم ثقلين كتاب الله و سنّتي قال" كتاب الله و سنّتي أوّلهما كتاب الله فيه الهدى و النور فاستمسكوا به" الحديث و يوضّح هذا قوله صلى الله عليه و سلّم" افترقت اليهود على إحدى و سبعين فرقة و افترقت النصارى على اثنتين و سبعين فرقة و ستفترق هذه الأمّة على ثلاث و سبعين فرقة كلّها في النار إلاّ واحدة قالوا من هي يا رسول الله قال الجماعة" هذه الرّواية الصحيحة و في رواية أخرى يحسّنها بعض أهل العلم قالوا من هي يا رسول الله قال من كان على مثل ما أنا عليه و أصحابي فسّر بن مسعود رضي الله عنه الجماعة بقوله" الجماعة ما وافق الحقّ و إن كنت وحدك فإنّك أنت حينئذ الجماعة "و هذا الحديث صحيح بمجموع طرقه و قد تلقّاه الأئمة أئمّة أهل السنّة أئمّة العلم و الإيمان بالقبول لأنّه صحيح بمجموع طرقه و عدّوه أصلا في هذا الباب و لم يتعرّضوا له بتأويل و لم يتأوّله إلاّ الجهلة و أهل الشطط هذا أوّلا

و ثانيا

هذه الجماعات التي تسمّى الجماعات الدّعويّة هي قسمان لا ثالث لهما:

القسم الأوّل

جماعة الحقّ و الهدى و السنّة و التوحيد و هم الجماعة السلفيّة التي ينفر كثير من النّاس من الانتساب إليها و ليعلم كلّ مسلم و مسلمة أنّ من أظهر علامات أهل البدع كراهية الانتساب إلى السلفيّة و الانتساب إلى السلفيّة دلّ على شرعيته السنة و الإجماع قال صلى الله عليه و سلّم لفاطمة رضي الله عنها" فنعم السلف أنا لك" و أمّا الإجماع فقد حكاه علم من أعلام الدّين و السنّة و كفى به حجّة في نقل الإجماع لما عرف عنه من الاستقراء في ذلك و أعني به شيخ الإسلام الإمام أحمد بن تيمية رحمه الله قال رحمه الله لا عيب على من أظهر مذهب السلف و انتسب إليه و اعتزّ إليه يعني قال أنا سلفي بل يجب قبول ذلك منه بالاتفاق تأمّلوا بل يجب قبول ذلك منه بالاتفاق فإنّ مذهب السلف لا يكون إلاّ حقا إلى آخر ما قاله في العبارة راجعوا إن شئتم الجزء الرّابع من مجموع

الفتاوى الصفحة التاسعة و الربعين بعد المائة فإذا تقرّر هذا ووعاه السامعون من المسلمين و المسلمات فإنّ أتبع ذلك بما يأتيك:

أوّلا علمنا القسم الأوّل جماعة الحق و هم الجماعة السلفيّة و بهذا يظهر لكم أنّه ثمّة قسم آخر و هذا القسم هو ما عدى السلفيّة من الجماعات الدّعويّة الحديثة كلّ الجماعات الدّعويّة الحديثة هي على ظلال لماذ؟!

أولا

لأنّها جميعها أعني الجماعات الدّعويّة الحديثة و أنا أقول الحديثة حتى تخرج السلفيّة لأنّها ليست جماعة دعويّة حديثة فهي أوّلا تستمدّ أصولها و قواعدها من مؤسسيها فما من جماعة من الجماعات الدّعويّة الحديثة إلاّ و لها مؤسس من البشر فهي تستمدّ أصولها منه و من خلفائه من بعده من قادة و منضّرين و ما لديهم من التعويل على النصوص فالكثير منه يحرّفونه تحريف نصوص الكتاب و السنّة و النذر اليسير منه قليل جدا يتفقون فيه هم و أهل السنّة هذا أوّلا

ثانيا

السلفيّة لم يؤسسها أحد من البشر أبدا لم يكن الشيخ الإمام محمّد بن عبد الوهّاب رحمه الله و ناصره و معاونه الأمير الإمام محمّد بن سعود رحمه الله مؤسسين لها في الجزيرة بل و لا من فوقهم من الأئمة مثل شيخ الإسلام بن تيمية و تلامذته كابن القيّم و بن كثير و بن رجب و لا من فوقهم من الأئمة و لا الأئمة الأربعة و لا من عاصرهم من الأئمة و لا التابعون و لا الصّحابة بل و لا محمّد صلى الله عليه و سلّم النبيّ الخاتم القرشيّ الهاشمي المكّي ثمّ المدني صلى الله عليه و سلّم لم يكن مؤسسا لها بل ولم يؤسسها من سبقه من النبيين و المرسلين عليهم الصّلاة و السلام أجمعين إذا هي دين الله الخالص هي من عند الله أنزلها على رسله و أنبيائه فيما أوحى به إليهم و ورثها أصحابهم و أتباعهم و الدّعاة و المصلحون من أتباع النبيين و المرسلين هم ورثتهم في الدعوة إلى السلفيّة و بهذا فإنّه يسوغ لك أن تسمّي كلّ جماعة من الجماعات الدّعوية الحديثة الإخوان التبليغ و غيرهما يسوغ لك أن تسمّيها فكرا أمّا السلفيّة فمن الخطأ الفاحش تسميتها فكرا و لهذا نستنكر على من يوجد في كتب بعض المنتسبين للسلفيّة و محاضراتهم و خطبهم الفكر السلفي هذا خطأ فاحش فكر من هو فإن قالوا فكر الله نقول أعوذ بالله جوزّتم البداء على الله يعني الله فكّر فكّر فكّر ثمّ جاء بهذا الفكر أعوذ بالله البداء من أصول اليهود و البداء هو أنّه عَلِمَ بالشيء بعد أن لم يكن علمه هذا محال على الله عزّ و جلّ الله سبحانه و تعالى

كتب مقادير الخلق وفق علمه قبل خلق السماوات و الأرض بخمسين ألف سنة وكان عرشه على الماء و إن قلتم فكر محمّد عجيب يعني الشرع محمد صلى الله عليه و سلّم فكّر فيه إذا جاريتم الأعداء و تعدّيتم على نبيّكم صلى الله عليه و سلّم و سوّغتم جرأة الأعداء عليه فالسلفيّة هي دين الله الخالص و أهلها هم خالصة أهل الإسلام و لهذا فإنّ أهل السنة و الجماعة السلفيين يعرضون ما يرد عليهم من أقوال النّاس و أعمالهم على ميزانين و ذلكم الميزانان هما النص و الإجماع فما وافق نصّا أو إجماعا قبل و ما خالف نصّا أو إجماعا ردّ على من جاء به كائنا من كان و خاتمة القول في الجواب على هذه المقولة و ردّها أنّ هذه المقولة تنبعث أو تنشأ قولوا ما شئتم من قاعدة المعذرة و التعاون نتعاون فيما اتفقنا عليه و يعذر بعضنا بعضا فيما اختلفنا فيه و تلكم القاعدة هي قاعدة المنار أوّلا ثمّ قاعدة الإخوان المسلمين ثانيا و تعلمون أنّ الإخوان المسلمين أسسها حسن البنّا من مصر و قد أوضحتُ تطبيق الرّجل هذه القاعدة و ما ترتّب عليها بعد في دروسنا و جلساتنا المتعددة في الأشرطة فليراجعها من شاء منكم وفق الله الجميع بما فيه مرضاته و بهذا القدر نختتم حتى لا تطول الجلسة على السامعين و السامعات صلى الله عليه و سلّم على نبينا محمد و على آله و صحبه أجمعين و السلام عليكم و رحمة الله و بركاته.